طَوْقُ النَّجَاةِ

لوالدي رسول الله ﷺ

زياد حبُّوب أبو رجائي

المواضيع

استهلال

والدا رسول اللهﷺ ناجيان عند أهل السنة

لانهما من اهل الفترة ولم يأتيا بشرك قط.....

وهذا وقد اطبقت اهل السنة الاشاعرة بان اهل الفترة من لم تصله الدعوة ناجياً من عذاب النار واستدلوا بقوله تعالى {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولً}

أن رجلا جاء يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مصير أبيه الذي مات قبل البعثة، أهو في الجنة أو في النار؟ فقال له صلى الله عليه وسلم بوحي من ربه: هو في النار، فقام الرجل حزينا، وأحس الرسول صلى الله عليه وسلم أنه آلمه وأحزنه، فأراد أن يخفف عنه بما هو معلوم من أن المصيبة إذا عمت هانت، فدعاه، فقال له: إن أبي وأباك وأبا الكثيرين من الصحابة الذين ماتوا كأبيك في النار، ونزل قوله تعالى: {يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤكم}

تمهيد

قال الامام السيوطي :"وإذا كان قد صح في أبي طالب أنه أهون أهل النار عذابا؛ لقرابته منه - صلى الله عليه وسلم - وبره به، مع إداركه الدعوة، وامتناعه من الإجابة، وطول عمره، فما ظنك بأبويه، اللذين هما أشد منه قربا، وآكد حبا، وابسط عذرا، وأقصر عمرا، فمعاذ الله أن يظن بهما أنهما في طبقة الجحيم، وأن يشدد عليهما العذاب العظيم، هذا لا يفهمه من له أدنى ذوق سليم". اهـ (كتابه مسالك الحنفا(٢/٣٩٠)

الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة وبعض الاحناف ان : أهل الفترة لا يعذبون وهم في الجنة

قال ابن عابدين الحنفي :أما الماتريدية، فإن مات قبل مضي مدة يمكنه فيها التأمل ولم يعتقد إيمانا ولا كفرا فلا عقاب عليه

اما البخاريون من الماتريدية وافقوا الأشاعرة، وحملوا قول الإمام لا عذر لأحد في الجهل بخالقه على ما بعد البعثة، واختاره المحقق ابن الهمام في التحرير

قال العجلوني في كشف الخفاء :وقد أطبقت الأشاعرة من أهل الكلام والأصول ... على أن من مات ولم تبلغه الدعوة يموت ناجيا.

ومنهم : السيوطي والقرطبي وابن العربي والشنقيطي والعليمي الحنبلي وابن شاهين ، والخطيب البغدادي ، والسهيلي ، والطبري وابن المنير وابن حجر الهيتمي ، والعجلوني بعد ان اختاروا حديث: (دعا الله أن يحيي له أبويه فأحياهما له فآمنا به وصدقا وماتا مؤمنين).صححه الإمام القرطبيّ، والحافظ ابن المنير.قول ابن حجر: حديث صحيح.

وقد توقف في الحكم الفاكهاني والسخاوي وشمس الحق العظيم آبادي والمباركفوري وابن عابدين واخرون

بعض الادلة والشبهات والرد عليها
(١) قال الله تعالى:{وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً} الاية : قطعية الدلالة محكمة لا مجال فيها ان تكون من المتشابهات فلا يحتمل غير ما يدل عليه لفظه بالمطابقة ومن حملها على التعذيب الدنيوي هو خلاف ظاهر الاية وهي على عمومها اي انتفاء التعذيب مطلقا
(٢) يتصف الله ويمدح بكمال الصفات
وهذا من العدل ولو عذب احدا بغير حجة عليه كارسال الرسل {لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ } فان هذه الصفة الكمالية بحق الله سبحانه وتعالى تختلّ ...

(٣) ان العرب قبل مبعثه صلى الله عليه وسلم من اهل الفترة وهم معذورون

بعدم بلوغهم الدعوة والشاهد قوله تعالى {لِتُنذِرَ قَوْماً مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ} وقال تعالى {لِتُنذِرَ قَوْماً مَّا أَتَاهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ}

فلم ينذروا (قريش) قبل الرسول.. وعلى ذلك الشافعية والمالكية وكثير من الاحناف فلا يلزم أن أبوي النبي بلغتهما النذارة...

(٤) ان نسبه الشريف طاهر بخلاف المشركين

فانهم نجس لقوله تعالى {إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ} ولقوله صلى الله عليه وسلم «لم أزل أنتقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات» واسناده حسن.. فوصف رسول الله أصوله بالطاهرة والطيبة وهما صفتان منافيتان للشرك. كما ترى... قال الإمام

الرازي:فى تفسيره .(إن جميع آباء محمد صلى الله عليه وسلم كانوا مسلمين)

وقد بوّب القاضي عياض في كتابه - الشفا بتعريف حقوق المصطفى - بابا سماه (شرف نسبه...)

(٥) حديث مسلم (إن أبي وأباك في النار) خبر آحاد ظني الدلالة

والقاعدة نأخذ بالمتواتر (القران) إذا عارضه ظني فلا يقوى الظني على القطعي باي حال من الاحوال ...

فعند الترجيح يقدم القطعي على الظني اي تقدم الاية على الحديث

(٦) ان عبارة : "إن أبي وأباك في النار"، انفرد بإخراجه مسلم فلم يتفق على ذكرها الرواة

وإنما ذكرها حماد بن سلمة عن ثابت، وقد خالفه معمر، عن ثابت ، فلم يذكرها ولكن قال له: "إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار" فلا دلالة فيه على ان

والده ، فضلا ان معمرا أثبت من حماد، فإن حمادا تكلم في حفظه، ووقع في أحاديثه مناكير، ولم يخرج له البخاري شيئا.

قال السيوطي: وأما معمر فلم يتكلم في حفظه، ولا استنكر شيء من حديثه، واتفق على التخريج له الشيخان، فكان لفظه أثبت، ثم وجدنا الحديث ورد من حديث سعد بن أبي وقاص، بمثل لفظ رواية معمر عن ثابت. وهذا إسناد على شرط الشيخين، فتعين الاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره. حيث هو من تصرف الراوي، رواه بالمعنى على حسب فهمه..

(٧) يتم التوفيق بين الحديث والاية كي لا نعطّل حديثا صحيحا

ورد في صحيح مسلم ونرده كليا لتعارضه الظاهر مع الاية كما فعل الشيخ الغزالي وابو زهرة رحمهم الله فقد رد الحديث متنا وان صح سندا ..

فالاسلم لي ولكم ان نجمع الروايات في هذه المسألة:

إن لفظ [أبي] " يعني عمه أبا طالب لأن العرب تسمي العم أباً الشاهد من القران:{ قَالُواْ نَعْبُدُ إِلَـهَكَ وَإِلَـهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ} واسماعيل عمه لان يعقوب بن اسحق

ان النبي اراد ان يخفف عنه فحزن وتعاطف مع الاعرابي ولاطفه واشفق عليه لما قال له : إن أباك في النار وولّى والحزن باد عليه ، فقال النبي : " ردوه علي " فلما رجع قال له: " إن أبي وأباك في النار" حتى يطيّب خاطره...!

وهذا ما يشهد له الرواية الاخرى :

جاء أعرابي إلى النبي-صلى الله عليه وعلى آله وسلم- فقال:إن أبي كان يصل الرحم وكان وكان فأين هو ؟ قال:(في النار)،فكأن الأعرابي [وَجَدَ] من ذلك فقال:يا رسول الله فأين أبوك؟ قال:فذكره.قال:فأسلم الأعرابي بعد ذلك..)سند صحيح رجاله كلهم ثقات

ويشهد له رواية الامام احمد (جاء ابنا مليكة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالا: إن أمنا كانت تكرم الزوج، وتعطف على الولد، قال: وذكر الضيف، غير أنها كانت وأدت في الجاهلية. قال: أمكما في النار. فأدبرا والشر يرى في وجوههما، فأمر بهما فردا، فرجعا والسرور يرى في وجوههما، رجيا أن يكون قد حدث شيء، فقال: أمي مع أمكما ..)الحديث صححه الحاكم على شرط الشيخين

٣. لم يثبت أن آباء النبي كانوا مشركين، بل ثبت أنهم كانوا موحدين.

(٨) حديث امه صلى الله عليه وسلم :

غاية ما في الامر انه لم يؤذن له بالاستغفار لها ولم يُشر انها في النار صراحة

وعليه :

فان ثبوت النص عنه صلى الله عليه وسلم محل نزاع كما هو ظاهر اعلاه فان القاعدة : اي دليل يتطرق اليه الاحتمال بَطُلَ به الاستدلال ...

الخلاف قائم بين اهل السنة على ان احاديث الصحاح الآحاد في مبحث العقيدة لا تفيد العلم القطعي بل يفيد الظن

لذلك يستحب التوقف لمن لم يقنعه هذا وألّا يحكم عليهما بنار، والتوقف لا يعني رد الحديث كما ذكرت سابقا بل في مثل هذه المسألة او على الاقل ان من يعتقد انهم في النار الا يشنع على من اعتقد انهما

ناجيان من النار وهما في الجنة سيكونان مع رسول الله ... وهو قول عامة العلماء
ذكر ابن كثير من احاطة الروايات ان أهل الفترة : تشب لهم نار يوم القيامة في عرصات المحشر فيؤمرون باقتحامها ، والله يعلم من خلقه منهم للجنة فيقتحمونها فتكون عليهم برداً ويذهب بهم ذات اليمين ، ويعلم من خلقه منهم للنار فيمتنعون من دخولها فيذهب بهم ذات الشمال.

وهذا القول هو الذي حكاه الشيخ أبو الحسن الأشعري عن أهل السنة والجماعة ، وهو الذي نصره الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب (الاعتقاد } وكذلك غيره من محققي العلماء والحفاظ والنقاد.

اقوال العلماء من اهل السنة

حكم الخليفة عمر بن عبدالعزيز على من قال ان والدي رسول الله مشركون (!!)

أخرج ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٥/ ٢٢٢):
كان رجل من كُتَّاب الشام مأمونًا عندهم -أي: بني أمية : ما حملك على أن تستعمل رجلًا على كورة من كور المسلمين كان أبوه يزن بالمنانية؟ قال له: أصلح الله أمير المؤمنين، وما عليَّ ما كان أبوه، كان أبو النبي صلى الله عليه وآله وسلم مشركًا، قال فقال عمر: آه، ثم سكت ثم رفع رأسه فقال: أأقطع لسانه، أأقطع يده ورجله، أأضرب عنقه، ثم قال: أقد جعلت هذا عدلًا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم، لا تلي لي شيئًا ما بقيت] اهـ
قلت :

اذا كان عمر بن عبدالعزيز لا يعتبرهما مشركين فان الحال على وجهين

١. اما ان يكونا على قول جمهور اهل السنة انهما ناجيان لانهم من اهل الفترة ولم يأتيا بشرك قط

٢. او ان يمتحنا على القول الثاني لاهل السنة في يوم القيامة كما في روايات اهل الفترة والظن بانهما ناجيان ويفلحان في الامتحان كرامة للنبي ومنزلته عند الله صاحب المقام المحمود ﷺ

فعلى الجهتين كما ترى ناجيان وهذا قول عامة اهل السنة ولا عبرة بالمخالفين مهما علا شأنهم ...

[١]. رسالتا الإمام الحافظ جلال الدين السيوطى "مسالك الحنفا فى نجاة والدَى المصطفى" و"التعظيم والمِنّة بأنَّ والدَى المصطفى فى الجنة"

وفد نقل ذلك عن جمع من العلماء فقال : الحكم في أبوي النبي صلى الله عليه وسلم أنهما ناجيان وليسا في النار، صرح بذلك جمع من العلماء، ولهم في تقرير ذلك مسالك...

[٢]. قال الحافظ ابن حجر: "إن الظن بهما أن يطيعا عند الامتحان".

(الاصابة ٧/١١٥)

[٣]. قال الامام الطبري : عند تفسير اية : {وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى} : مِن رِضا محمد -صلى الله عليه وآله وسلم- أن لا يَدخُل أحدٌ مِن أهل بيته النار".

[٤]. وبهذا قال شرف الدين المناوي (سبل الهدى والرشاد ١/٢٩٥)

[٥]. وبهذا قال الحافظ العجلوني : (كشف الخفاء ١/٦٠)

[٦]. وبهذا قال حافظ الشام ابن ناصر الدين :(كشف الخفاء ١/٦٠)

[٧]. قال الزرقاني : ولا يدع أن يكون الأبوان الشريفان للنبي كالقسم الأول لأهل الفترة ، أعني زيد بن عمرو إبن نفيل ، وقس بن ساعدة ، بل الأبوان أولى من ذلك.

[٨]. وبهذا قال الحلبي : أهل الفترة من العرب لا تعذيب عليهم وإن غيروا أو بدلوا أو عبدوا الأصنام والأحاديث الواردة بتعذيب من ذكر أي من غير أو بدل أو عبد الأصنام مؤولة أو خرجت مخرج الزجر للحمل على الإسلام. (السيرة الحلبية ١/١٧٥)

[٩]. وبهذا قال العلامة إبن عابدين (حاشية رد المختار ٣/٢٠٢)

[١٠]. وبهذا قال السهيلي (سبل الهدى والرشاد ١/٢٩٩)

[١١]. وبهذا قال الامام الصالحي (سبل الهدى والرشاد ١/٢٩٨)

[١٢]. وبهذا قال سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان (سبل الهدى والرشاد ١/٢٩٥)

[١٣]. ويهذا قال الامام الآبي في شرح مسلم (سبل الهدى ١/٢٩٥)

[١٤]. وبهذا قالت دار الافتاء المصرية برقم (٢٦٢٣)

وبهذا اختيار مذهب المحبين

[١٥]. الخطيب الشربيني (السراج المنير ٣/٢٠١)

استدرك على حكم ما قبله حول اهل الفترة ... والاستدراك تثذبيت لحكم ما بعد اداة لكن كما هو مقرر في العربية... قال:لكن ذكر بعض العلماء أنّ من خصائصه صلى الله عليه وسلم أنّ الله تعالى أحيا له

أبويه وأسلما على يديه ولا بدع في ذلك، فإنّ الله تعالى أكرمه بأشياء لا تحصر

[١٦]. الامام القسطلاني : وقد أطبقت الأئمة الأشاعرة من أهل الأصول والشافعية من الفقهاء على أن من مات ولم تبلغه الدعوة يموت ناجيًا اهـ(المواهب اللدنية ١/ ١١١)

قال

الحافظ السيوطي هذا مذهب لا خلاف فيه بين الشافعية في الفقه والأشاعرة في الأصول اهـ وقال وفي خبر الحاكم (في المسندرك) ما يلوح بأنه يرتجى لأبويه الشفاعة وليست إلا التوفيق عند الامتحان بالطاعة وخبر الحاكم يريد به هذا

[١٧]. الامير الصنعاني في شرحه الجامع الصغير وتعقيبا على قول السيوطي قال : فصدق فإن الله جل جلاله كريم وإن كان الحديث به واهٍ (التَّنويرِ٦/٣٤٧)

[١٨]. الحافظ المناوي ... وقد غقب على كلام السيوطي بايراد كلام الشيخ ابن عربي: لا يظهر حكم الشرف لأهل البيت إلا في الآخرة فإنهم يحشون مغفورا لهم (فيض القدير ٤/٧٧)

[١٩]. الامام القرطبي : قال عند حديث احياء ابويه ليؤمنوا به بقوله: وفيه نظر، وذلك أن فضائل النبي صلى الله عليه وسلم، وخصائصه، لم تزل تتوالى وتتابع إلى حين مماته، فيكون هذا مما فضله الله تعالى وأكرمه به، وليس إحياءها وإيمانهما به يمتنع شرعًا وعقلاً، زيادة في كرامته صلى الله عليه وسلم وفضيلته (التذكرة ص ١٣٨-١٤١)

[٢٠]. قال الفخر الرازي : إن آباء النبي صلى الله عليه وسلم وسائر الأنبياء ما كانوا كفارًا (مفاتيح الغيب" (٣٣/١٣)

[٢١]. الامام الاجهوري المالكي (الفواكه الدواني ١/٨٠)

[٢٢]. نقل السيوطي (مسالك الحنفا ص ٨٥) عن الائمة التالية انهم قالوا بنجاة ابويه من دخول النار:

[٢٣]. عن الخطيب البغدادي

[٢٤]. عن ابن شاهين

[٢٥]. عن ابن المُنَيِّر

[٢٦]. عن المحب الطبري

[٢٧]. العلامة الخفاجي (لعقود الدرية ٢/ ٣٣١)

[٢٨]. العلامة اللقاني في جوهرة التوحيد

[٢٩]. العلامة البيجوري (شرح جوهرة التوحيد ص ٦٨)

[٣٠]. لإمام ابن حجر الهيتمي (المنح المكية ص:١٠٢)

[٣١]. الحافظ العيني (شرح ابو داود ٦/١٩٠)

[٣٢]. العلامة الآلوسي (روح المعاني ١٩/ ١٣٨) قال :

أن القول بإيمان أبويه صلى الله عليه وآله وسلم قول كثير من أجلة أهل السنة، أعقبه بقوله: [وأنا أخشى الكفر على من يقول فيهما رضي الله عنهما]

موقف الامام الاعظم ابي حنيفة من مسألة أبوي رسول الله ﷺ

الرد على الشيخ غلي القاري في شرحه الفقه الاكبر لابي حنيفة

قال الشيخ مصطفى أبو سيف الحمامي في بحثه (النهضة الإصلاحية ص٥٤٥):

من تأمل وجد أن النقل الذي بنسخة ملا علي قاري به بَلِيَّتَان؛ البلية الأولى: أنه كذب يخالف النسخة القديمة التي مر ذكرها، والبلية الثانية: أن التدليس دخله؛ فإن الذي يقرأ (وأبو طالب مات كافرًا) بعد

النص الذي نقله ملا علي يقول معترضًا: إذا كان والدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماتا على الكفر وأبو طالب كذلك فكان حق الكلام أن يكون هكذا: ووالدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأبو طالب ماتوا كفارًا، لا أن يذكر كفر أبويه صلى الله عليه وآله وسلم ويذكر كفر أبي طالب عقبه وحده.

والنص : [إن الذي قاله الرجل -يعنى الإمام أبا حنيفة- في فقهه الأكبر ليس ما ذكر، بل الذي قاله نَصُّه: "ووالدا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ماتا على الفطرة، وأبو طالب مات كافرًا". هذا الذي رأيته بعيني في الفقه الأكبر للإمام أبي حنيفة رضي الله عنه رأيته بنسخة بمكتبة شيخ الإسلام بالمدينة المنورة على ساكنها أفضل الصلاة والسلام، ترجع كتابة تلك النسخة إلى عهد بعيد حتى قال لي بعض العارفين

هناك إنها كتبت في زمن العباسيين وهذه النسخة ضمن مجموعة رقمها (٢٢٠) من قسم المجاميع بتلك المكتبة

انظر فتوى دائرة الافتاء المصرية (٢٦٢٣)

والان

مناقشة الحديثين

١. حديث ابي واباك في النار
٢. حديث لم يأذن له بالاستغفار لامه

رواية : «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»

لا يحتج بها لأنها معلولة بمعارض أثبت منه
والحديث الصحيح إذا عارضه أدلة أخرى هي أرجح منه وجب تأويله وتقديم تلك الأدلة عليه كما هو مقرر في الأصول..

بعد ان رأينا ان جمهور اهل السنة بل يكاد ان يكون شبه اتفاق ان والدي رسول الله ناجيان من النار لانهم من أهل الفترة ولم يأتيا بشرك قط

سنناقش الان في هذه السلسلة ونرد شبهات المخالفين.... على منهج المحدثين المتقدمين ومنهم الامام الشافعي

١. لم يتفق على ذكرها الرواة، وإنما ذكرها حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس، وهي الطريق التي رواه مسلم منها،

٢. وقد خالفه معمر عن ثابت فلم يذكر: «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»، ولكن قال له: «حَيْثُ مَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ»، وهذا اللفظ لا دلالة فيه على والده صلى الله عليه وآله وسلم بأمر البتة

٣. معمر أثبت من حيث الرواية، من حماد، وهذا مغروف في علم الرجال والجرح والتعديل والعلل الحديثية

٤. والاسباب الموجبة لذلك :

١.٤ : إن حمادًا تُكُلِّم في حفظه

٢.٤: وقع في أحاديثه مناكير

٣.٤: ذكروا أن رَبِيبَه دسَّها في كتبه، وكان حماد لا يحفظ فحدث بها فوهم فيها

٤.٤: لم يُخَرِّج له البخاري شيئًا

٥.٤: لم يخَرَّج له مسلم في الأصول إلا من روايته عن ثابت، قال الحاكم في "المدخل": ما خَرَّج مسلم لحماد

في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وقد خَرَّج له في الشواهد عن طائفة

٦.٤: أما معمر فلم يُتكلَّم في حفظه ولا استُنكِر شيء من حديثه

٧.٤: اتفق على التخريج له الشيخان فكان لفظه أثبت

٥. روي الحديث عن طريق سعد بن أبي وقاص بمثل لفظ رواية معمر اي ليس فيها عيارة حماد «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ»

١.٥: أخرج البزار والطبراني والبيهقي من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه إسناد على شرط اليخاري ومسلم

أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: «فِي النَّارِ». قَالَ: فَأَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: «حَيْثُ مَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ».

٢.٥: زاد الطبراني والبيهقي في آخره قَالَ: فَأَسْلَمَ الْأَعْرَابِيُّ بَعْدُ، فَقَالَ: لَقَدْ كَلَّفَنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ تَعَبًا، مَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ كَافِرٍ إِلَّا بَشَّرْتُهُ بِالنَّارِ.
٣.٥: تعين الاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره

٦. في رواية ابن ماجة زيادة أوضحت بلا شك أن هذا اللفظ العام هو الذي صدر منه صلى الله عليه وآله وسلم ورآه الأعرابي بعد إسلامه أمرًا مقتضيًا للامتثال فلم يسعه إلا امتثاله، كما في رواية الطبراني والبيهقي ...
١.٦: لو كان الجواب باللفظ الأول لم يكن فيه أمر بشيء البتة
٢.٦: فَعُلِمَ أن هذا اللفظ الأول من تصرف الراوي، رواه بالمعنى على حسب فهمه

٧. ان رواية الحاكم في المستدرك «مَا أَتَيْتَ عَلَيْهِ مِنْ قَبْرِ قُرَشِيٍّ أَوْ عَامِرِيٍّ مُشْرِكٍ فَقُلْ: أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ مُحَمَّدٌ فَأَبْشِرْ بِمَا يَسُوءُكَ... تعضد رواية معمر التي ليس فيها عبارة «إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ» !! واسناده صحيح

٨. وهذا المنهج أحكم في تقديم رواية معمر عن حماد وبالقياس بالأشبه من طريق سيدنا الشافعي رضي الله عنه فقد قدم رواية على منوال الاثبت في الرواية على من طعن في حفظه وحامت حوله شبهات فعدت عللا يكن توقف الاحتجاج به..

فقد قدّم الشافعي قراءة البسملة على رواية نفي قراءة البسملة على الرغم انها في صحيح مسلم وهو مذهب الشافعية

قال الحافظ السيوطي : ونحن أجبنا عن حديث مسلم في هذا المقام بنظير ما أجاب به إمامنا الإمام

الشافعي رضي الله عنه عن حديث مسلم (مسالك الحنفا ص٧٧)

٩. قال بعض بعض اهل العلم : بأن ما جاء في مسلم انها في النار منسوخ بحديث عائشة الذي رواه الخطيب

١٠. واكثر اهل العلم ان الحديث يتؤول
ان قول رسول الله للاعرابي ن نظير: حسن الخلق والمعاشرة والتسلية؛ لأنه لما أخبره بما أخبره بما أخبر ورآه عظم عليه أخبره أن مصيبته بذلك كمصيبته، ليتأسى به (شَرْحُ صَحِيح مُسْلِمِ لِلقَاضِى عِيَاض ١٨/٥٩١)

١١. ولو صح فانه خبر آحاد، فلا تعارض قوله تعالى: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا} ... في الاصول خبر الآحاد لا ينسخ الايات قطعية الدلالة

الراوي حماد بن سلمة

زيادة الثقة عند ائمتنا المتقدمين ليست على الاطلاق كما يفعل المتأخرون والمعاصرون!!

تفرد حماد بن سلمة او الزيادة منه غير مقبولة وهذا منهج المحدثين القدماء فالقبول مشروط بما إذا لم يخالف الراوي من هو أوثق والزيادة لا تصح لشذوذها، فإن خولف بأرجح فالراجح المحفوظ ولو صحت لم تكن دليلاً على ان والدي رسول الله في النار على اقل تقدير.... والامثلة كثيرة على سبيل المثال لا الحصر:

١. الامام النسائي

روي النسائي حديث عن حماد نهى عن
ثمن السنور والكلب، إلا كلب الصيد .. والزيادة في هذا
الا كلب الصيد فحكم النسائي عليه ليس هو بصحيح
لمخالفته الاحاديث الصحيحة مثل حديث أبي مسعود
البدري بدون هذه الزيادة
٢. الامام ابو داود
روى ابو داود حديث تفرد به حماد عن ابن ابي رافع
عن عمته : طافَ ذاتَ يومٍ على نِسائِهِ يَغتَسِلُ عندَ
هذه وعندَ هذه، قال: فقلتُ: يا رسولَ الله، ألا تَجعَلُه
غُسلاً واحداً؟ قال: "هذا أزكى وأطيَبُ وأطهَرُ قال ابو
داود حديث انس اصح لمخالفته في الزيادة والتفرد
عن أنس: أنَّ رسولَ الله -صلَّى الله عليه وسلم- طافَ
على نِسائِهِ في غُسلٍ واحدٍ.
وكذلك فعل ابو داود عند حديث من ملك ذا رحم
محرم فهو حر قال ولم يحدث ذلك الحديث الا حماد

بن سلمه وقد شك فيه. وبهذا قال ابن المديني وقال البخاري لا يصح كما جاء في التلخيص عند ابن حجر ٢١٢ /٤

٣. الترمذي

روة حماد بن سلمه عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان بلالا يؤذن بليل فامره النبي صلى الله عليه وسلم ان ينادي ان نام العبد

قال الترمذي هذا حديث غير محفوظ والصحيح ما روي عن عبيد الله بن عمر وغيره عن نافع عن ابن عمر ان النبي قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن مكتوم

وبهذا قال ابن المديني انه غير محفوظ واخطا فيه حماد بن سلمه والمعنى ان حماد بن سلمه خالف ما رواه عبد الله ابن عمر وغيره في حديثه فحكم الترمذي غير محفوظه ولا يقدح ذلك كونه ثقة

فالزيادة من ثقة لا تقبل عند النقاد المتقدمين..

لذلك قال الذهبي في السير تَحَايدَ البُخَارِيُّ إِخرَاجَ حَدِيْثِهِ، إِلاَّ حَدِيْثاً خَرَّجَه فِي الرِّقَاقِ، فَقَالَ: قَالَ لِي أَبُو الوَلِيْدِ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أُبَيٍّ. وَلَمْ يَنحَطَّ حَدِيْثُه عَنْ رُتْبَةِ الحَسَنِ !! (٧/٤٤٦)

وهذا اقوال النقاد فيه :

قال ابن حجر: تغير حفظه بأخرة

قال الذهبي : صدوق يغلط

لم يروِ له البخاري في صحيحه

اما معمر: قال أحمد بن حنبل: لا تضم معمرا إلى أحد إلا وجدته يتقدمه . كان من أطلب أهل زمانه للعلم وقال ليس يضم إلى معمر أحد إلا وجدته فوقه

قال النسائى : معمر بن راشد الثقة المأمون
قال الخليلى : أثنى عليه الشافعى
روى له البخاري في صحيحه

لايقارن حماد ومعمر من حيث الثقة فالاثنان تقة قولا واحدا عند ائمتنا واشترطوا بالدراية الا يعارض بحديث صحيح برواة افقه من رواة
كما فعل
ابو حنيفة في تقديم رواية عبدالله بن مسعود بعدم رفع اليدين سوى في تكبيرة الاحرام (وهو مذهب الحنفية والمالكية) ورواية عن عبد الله بن عمر في رفعها في اربع مواضع (وهو مذهب الشافعية والحنابلة)
- قال سفيان : عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله عن عبد الله بن عمر

- قال ابو حنيفة : عن حماد عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود
فقال أبو حنيفة أما حماد فكان أفقه من الزهري وأما إبراهيم فكان أفقه من سالم ولولا سبق ابن عمر - رضي الله عنه - لقلت بأن علقمة أفقه منه (المبسوط /السرخسي ١/١٤)

وكذلك فعل الشافعي واحمد في تقديم روايات وقبول الزيادات عن الثقة فليس قبولها على الاطلاق وانما بقيود بينه المتقدمون....

الحديث : استأذنتُ ربِّي عَلى أن أستغفر لها

فلم يُؤْذنْ لي، واستأذنتُه أن أزورَ قبرهَا فَأذن لي .

[١]. هو معارض بأحديث صححها جمع من الحفاظ والمحدثين

١.١ : منهم السهيلي عن عائشة: "أن رسول الله- عليه السلام- سأل ربه أن يدعي أبويه فأحياهما، وآمنا به " وتعقب الحافظ العيني والسيوطي ابن كثير في انكاره الحديث بقوله فإنه حديث منكر جدا، وإن كان ممكنا بالنظر إلى قدرة الله تعالى!!

قال الحافظ العيني : الذي ذكره السهيلي هو اللائق بحضرة الرسالة وتدفع المعارضة

بأن يكون وقوع حديث الإحياء بعد وقوع الذي ثبت في الصحيح....

٢.١ : حديث البخاري عن أبي هريرة أنه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال بعثت من خير قرون بني آدم قرنًا فقرنًا حتى كنت من القرن الذي كنت منه: ومن معاني القرن السيد: وآباء الرجل

٣.١: حديث أخرجه الترمذي وصححه عن واثلة بن الأسقع قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل واصطفى من ولد إسماعيل بني كنانة واصطفى من بني كنانة قريشًا واصطفى من قريش بني هاشم واصطفاني من بني هاشم.

والاصطفاء اصطفاء الله فهو صفي الله والمصطفى ...

[٢]. توجيه الحديث عند اهل السنة : والمعنى للحديث كما يلي :-

١. من لم تبلغه الدعوة لا يؤاخذ على ذنبه فلا حاجة إلى الاستغفار لهما فهي من اهل الفترة الناجونى عند

جمهور اهل السنة او يمتحنون عند البعض والظن بهما كرامة لسيدنا النبي ان يفلحا في الامتحان فعلى القولين ناجيان

٢. عدم الإذن بالاستغفار لا يستلزم أن تكون كافرة لجواز أن يكون الله تعالى منعه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم من الاستغفار لها لمعنى آخر...

٣. وعلل ذلك بأن استغفاره صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم مجاب على الفور لذلك سمح له اول مرة لان استغفاره لها وصل ثوابه لها. دعائه ...

٤. لذلك منعه كان بعدم ملازمة الاستغفار بانه حصل لامه من الاستغفار الاول..

....

لهذه الاسباب فان اكثر اهل العلم وان صح الحديث فقد تاولوه

قال الحافظ ابن حجر في (الاصابة ٧/١١٥)

ونحن نرجوأن يدخل عبد المطلب وآل بيته في جملة من يدخلها طائعًا فينجو

اهل الفترة

أهل الفترة هم الأمم الكائنة بين أزمنة الرسل ولم يرسل إليهم الأول ولا أدركهم الثاني يشمل ما بين

محمد وعيسى - عليهما الصلاة والسلام -، إلا أن هؤلاء على ثلاثة أقسام:

من عرف الله بالعقل دخل في شريعة كورقة بن نوفل، أم لا كقس بن ساعدة الأيادي وزيد بن عمرو بن نفيل ممن تنصر في الجاهلية، وحكم هذا القسم أن أصحابه ناجون على الصحيح ومثابون كما صرح به صاحب الشرع، وثاني الأقسام: من بدل وغير ولم يوحد وشرع أحكاما، كعمرو بن لحي سن للعرب عبادة الأصنام وسيب السوائب وبحر البحائر وحكم هذا القسم استحقاق العقاب كما نطق به القرآن. وثالث الأقسام: من لم يشرك ولم يوحد ولا دخل في شريعة بل فني عمره على حين غفلة وهؤلاء هم أهل الفترة حقيقة وحكمهم عدم استحقاق الثواب والعقاب وهم في المشيئة ولا يوصفون بإيمان ولا كفر.

قال العلامة الأجهوري: واحتج بعض مشايخنا إلى ترجيح القول بأن أهل الفترة ناجون فيكونون في الجنة، وكذلك أبوي النبي - صلى الله عليه وسلم - ناجيان وليسا في النار بالموت قبل البعثة ولا تعذيب قبلها لقوله تعالى: {وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا} [الإسراء: ١٥] ودخول الجنة لا ينال بعمل وإنما هو بمحض الفضل، والنار إنما تكون للكافر والعاصي، ومن مات قبل البعثة لم يتصور عصيانه، وأيضا أطبقت الأئمة الأشاعرة من أهل الكلام والأصول على أن من مات ولم تبلغه الدعوة يموت ناجيا لا عقاب عليه ولا ثواب له.(الفواكه الدواني ١/٨٠)

الاستدلال على نجاتهما بأنهما ماتا في زمن الفترة مبني على أصول الأشاعرة أن من مات ولم تبلغه الدعوى يموت ناجيا، أما الماتريدية، فإن مات قبل مضي مدة يمكنه فيها التأمل ولم يعتقد إيمانا ولا كفرا فلا عقاب

عليه، بخلاف ما إذا اعتقد كفرا أو مات بعد المدة غير معتقد شيئا.

البخاريون من الماتريدية وافقوا الأشاعرة، وحملوا قول الإمام لا عذر لأحد في الجهل بخالقه على ما بعد البعثة، واختاره المحقق ابن الهمام في التحرير، لكن هذا في غير من مات معتقدا للكفر، فقد صرح النووي والفخر الرازي بأن من مات قبل البعثة مشركا فهو في النار، وعليه حمل بعض المالكية ما صح من الأحاديث في تعذيب أهل الفترة بخلاف من لم يشرك منهم ولم يوجد بل بقي عمره في غفلة من هذا كله ففيهم الخلاف، وبخلاف من اهتدى منهم بعقله كقس بن ساعدة وزيد بن عمرو بن نفيل فلا خلاف في نجاتهم، وعلى هذا فالظن في كرم الله تعالى أن يكون أبواه - صلى الله عليه وسلم - من أحد هذين القسمين، بل قيل إن آباءه - صلى الله عليه وسلم - كلهم موحدون

لقوله تعالى {وتقلبك في الساجدين} [الشعراء: ٢١٩] لكن رده أبو حيان في تفسيره بأن قول الرافضة ومعنى الآية وترددك في تصفح أحوال المتهجدين فافهم.(رد المحتار٣/١٨٥)

والأحاديث الواردة في أن أهل الفترة يختبرون يوم القيامة فمن أطاع منهم دخل الجنة ومن عصى دخل النار كثيرة ومعانيها متقاربة ذكر ابن كثير بعضها في تفسيره.

١. أخرج أحمد عن الأحنف بن قيس عن الأسود بن سريع أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم قال: أربعة يحتجون يوم القيامة، رجل أصم لا يسمع شيئًا، ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة. فأما الأصم فيقول رب قد جاء. الإسلام وما أسمع شيئًا وأما الأحمق فيقول رب قد جاء الإسلام والصبيان يحذفونني بالبعر وأما الهرم فيقول رب لقد

جاء الإِسلام وما أعقل شيئًا وأما الذي مات في الفترة فيقول رب ما أتاني لك رسول فيأخذ مواثيقهم لَيُطيعُنَّه فيرسل إليهم أن ادخلوا النار فوالذي نفس محمَّد بيده لو دخلوها لكانت عليهم بردًا وسلامًا.

٢. أخرج أحمد عن أبي هريرة مثله غير أنه قال في آخره فمن دخلها كانت عليه بردًا وسلامًا ومن لم يدخلها يسحب إليها.

ورواه إسحاق بن راهويه عن معاذ بن هشام. ورواه البيهقي في كتاب الاعتقاد من حديث أحمد بن إسحاق عن علي بن عبد الله المديني به. وقال هذا إسناد صحيح.

٣. أخرج أبو يعلى عن أنس قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم يؤتى بأربعة يوم القيامة بالمولود والمعتوه ومن مات في الفترة والشيخ الفاني الهرم كلهم يتكلم بحجته فيقول الرب تبارك وتعالى

لعنق من النار ابرز ويقول لهم إني كنت أبعث إلى عبادي رسلًا من أنفسهم وإني رسول نفسي إليكم ادخلوا هذه قال فيقول من كتب عليه الشقاء يا رب أنَّى ندخلها ومنها كنا نفر قال ومن كتبت عليه السعادة يمضي فيقتحم فيها مسرعًا قال فيقول الله تعالى "يعني" للأولين أنتم لرسلي أشد تكذيبًا ومعصية فيدخل هؤلاء الجنة وهؤلاء النار.

٤. أخرج البزار في مسنده عن ثوبان أن النبي صلي الله تعالى عليه وعلى آله وسلم عظم شأن المسألة قال إذا كان يوم القيامة جاء أهل الجاهلية يحملون أوزارهم على ظهورهم فيسألهم ربهم فيقولون ربنا لم ترسل إلينا رسولًا ولم يأتنا لك أمر ولو أرسلت إلينا رسولًا لكنا أطوع عبادك فيقول لهم ربهم أرأيتم إن أمرتكم بأمر تطيعوني فيقولون نعم فيأمرهم أن يعمدوا إلى جهنم فيدخلوها فينطلقون حتى إذا دنوا منها وجدوا

لها تغيظًا وزفيرًا فرجعوا إلى ربهم فيقولون ربنا أخرجنا أوأجرنا منها فيقول لهم ألم تزعموا أني إن أمرتكم بأمر تطيعوني فيأخذ علي ذلك مواثيقهم فيقول اعمدوا إليها فادخلوها فينطلقون حتى إذا رأوها فرقوا منها فرجعوا وقالوا ربنا فرقنا منها ولا نستطيع أن ندخلها فيقول ادخلوها داخرين فقال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم لو دخلوها أول مرة كانت عليهم بردًا وسلامًا.

أخرجه الحاكم في المستدرك وقال صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي.

٥. أخرج الإمام الذهلي عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم الهالك في الفترة والمعتوه والمولود يقول الهالك في الفترة لم يأتني كتاب ويقول المعتوه رب لم تجعل لي عقلًا أعقل به خيرًا ولا شرًا ويقول المولود رب لم أدرك العقل فترفع

لهم نار فيقال لهم رِدُوها قال فيردها من كان في علم الله سعيدًا لو أدرك العمل ويمسك عنها من كان في علم الله شقيًا لو أدرك العمل فيقول إياي عصيتم فكيف لو أن رسلي أتتكم اهـ.

قال الحافظ ابن حجر الظن بآبائه صلي الله تعالى عليه وعلى آله وسلم كلهم الذين ماتوا في الفترة أن يطيعوا عند الامتحان لتقر بهم عينه صلى الله تعالى عليه وعلي آله وسلم اهـ.

خاتمة

وعليه ؛

من قال إن عدم الإذن في الاستغفار لكفرها والاستغفار للكافر لا يجوز لا يصح ولا يستقيم مع مقام النبوة الشفيع المشفع مع اهل الكبائر فكيف بامه وابيه الذين لم يثبت عنهما انهما اقترفا شركا في الجاهلية.!!!

قال اهل العلم

وعلى الجملة فالأولى ما ذكره بعض المحققين من أنه لا ينبغي ذكر هذه المسألة إلا مع مزيد الأدب وليست من المسائل التي يضر جهلها أو يسأل عنها في القبر أو في الموقف فحفظ اللسان عن التكلم فيها إلا بخير أولى وأسلم

اسال الله ان يتقبل منا دفاعنا عن الحبيب الشفيع المشفع كما دافعنا عن والديه وان سجمعني يع على حوضه يوم القيامة وان التقي مع كل المحبين تحت ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله...

.